أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمدلله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين

كان الكلام بالنسبة إلى الروايات إبتداءاً الواردة في تفسير الآية المباركة أو الروايات الواردة في تفسير معنى الإستطاعة على أي ولله على الناس وذكرنا إلى الآن جملة من الروايات وتبين أنّها على طوائف ولا ندري كيف أنّ مثل الشيخ الكليني أورد هذه الروايات في باب واحد مع أنّ الظاهر بينها إختلاف نتعرض لذلك إن شاء الله في مقام الجمع ، وتعرضنا أنّه يستفاد من طائفة من الروايات أنّ المراد بالإستطاعة القدرة حتى في طائفة منها لو إستطاع أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليفعل بل يستفاد من هذا شيء آخر و أدق يعني وأصعب من ذلك ما جاء في رواية أبي بصير طبعاً في نسخة من رواية أبي بصير ، كان في هذه الرواية أنّه لعله أشعر من بقية الروايات أبي بصير في ذيله قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم هواية غريب هذه الرواية يخدم القوم ويخرج معهم ولذا الأستاد علق على هذه الرواية أنّه متفق على نفي الرواية يعني لم يعمل به أحد لم يلتزموا بهذه الرواية على أي حال كيف ما كان هذه الرواية رواها الشيخ الصدوق رحمه الله بهذا التعبير وتقريباً العياشي قبله الشيخ الصدوق ثم الشيخ الطوسي من كتاب الحج لحسين بن سعيد تعرضنا أنّه من كتاب الحج لحسين بن سعيد ولكن كتاب الحج كتاب بإصطلاح كتاب حسين بن سعيد من المصنفات وإلى هذا الحد تبين أنّ هناك جملة من الأعلام روي عنهم هذا المعنى ومن هؤلاء الحلبي ، حلبي رواياته في الكافي والتهذيب موجود في الفقيه لا يوجد ، منهم بإصطلاح أبوبصير وهذا روايته في عدة مصادر في الكافي لا توجد لكن في الكتب الصدوق من جهة مع إختلاف المتن وفي كتاب التهذيب والإستبصار بمتن واحد كتاب بإصطلاح رواية أبي بصير من جملة الروايات رواية محمد بن مسلم وتبين أنّه بعدة طرق كما أنّ هذه الروايات جملة منها يعني أقلها عن أبي جعفر سلام الله عليه ولكن أكثرها عن أبي عبدالله صلوات الله وسلامه عليه نسب إلى أبي عبدالله هؤلاء جماعة الذين بإصطلاح نقل عنهم هذا المعنى وأما هذا ثالثاً يعني ثلاثة أشخاص من المشاهير من جملة المشاهير من روي عنه في هذا المجال عبدالرحمن بن الحجاج الآن رواية عبدالرحمن مرسلاً في كتاب العياشي الرقم خمسة من الباب السادس باب الإستطاعة الباب السادس قال سألت أباعبدالله عن قوله ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً قال الصحة في بدنه والقدرة في ماله لكن هذه الرواية إعتبر الزاد والراحلة مع الصحة ورواية حفص الأعور الذي شرحناها سابقاً وقلنا رواية بإصطلاح العياشي رحمه الله لا يخلوا عن شبهة وإشكال ، هذا ما رواه عبدالرحمن بن الحجاج وموجود في تفسير العياشي ظاهره الإستطاعة الزاد والراحلة والصحة قلنا مال يعني زاد وراحلة صحة هم كه خوب معلوم ، وفي رقم تسعة وعشرين ، رقم تسعة وعشرين من نفس الباب طبعاً رواية عبدالرحمن بن الحجاج رحمه الله في هذه المسألة على أقوى الإحتمالات شفهية أصولاً قرائنا في باب الصبي رواية عبدالرحمن بن حجاج وشرحنا مفصلاً وفي باب الحج كان لكن ظاهر أنّه كان الرواية شفهية مو رواية في كتاب مثلاً كتاب له ظاهراً شفهية ، ويعني هو ينقل ومن كتب عنه شخص آخر ظاهراً الرقم تسعة وعشرين علي بن إبراهيم عن أبيه ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان إشارة إلى نسختين من كتاب إبن أبي عمير نسخة نيشابورية خراسانية نسخة الفضل ونسخة القمية علي بن إبراهيم عن أبيه وتاريخ كلتي النسختين واضحة عن محمد بن أبي عمير ،

محمد بن أبي عمير هو الراوي الأصلي وهو الكاتب ظاهراً كتاب إبن أبي عمير بما أنّ الفضل هم روى هذا الشيء نحن أمس شرحنا هذا المطلب آقای صادق نژاد نبودند نحن بناءاً على المنهج الفهرستي قسمنا المصادر إلى ثلاثة أقسام المصدر الأول المصدر المتوسط المصدر المتأخر دائما في الحديث هكذا ، مثلاً ما يرويه الشيخ الطوسي بإسناده عن موسى بن القاسم مثلاً عن صفوان عن معاوية بن عمار مثلاً المصدر الأول كتاب الحج لمعاوية بن عمار المصدر الثاني كتاب الحج لموسى بن قاسم والمصدر الثالث المتأخر هو كتاب الشيخ الطوسي على مسلكنا جمعنا هذا الترتيب حتى يتبين إذا أكو نقص بهذا الترتيب مثلاً موسى بن قاسم في القرن الثالث الشيخ في القرن الخامس معنى ذلك أنّ الحديث في القرن الرابع ما موجود إذا فرضنا المصدر المتوسط في القرن الثالث والمصدر المتأخر كان في القرن الخامس ولذا هذه الروايات التي يرويها الشيخ عن موسى بن القاسم بهذا الإسناد بل بعض النوبات بنفس المتن ينفرد به الشيخ لا عند الكافي موجود ولا عند الفقيه القرن الرابع مرادنا الفقيه في آخره والكافي في أوله ، صار واضح ؟ هذا الترتيب أيضاً لم يذكر سابقاً هذا من طريقيتنا الإبداعية لتسهيل الأمر مثلاً هذه الرواية الآن وصل عندنا فقط في الكافي ، الآن فقط في الكافي موجود والمصدر المتأخر هو الكافي ما عندنا بعد مصدر أول ظاهراً مصدر أول كتاب إبي أبي عمير أما عبدالرحمن بن حجاج كتاب شفهي كانت شفهية ليست من كتابه ففي الواقع له مصدران المصدر الأول كتاب إبن أبي عمير والمشهور كما ذكرنا مراراً وتكراراً من هذا الكتاب في عدة نسخ في قم إن شاء الله بنائي أنّه نجمع هذه النسخ والطرق بإذن الله تعالى وطريق خراسانية أيضاً ، لتأييد صحة النسخة وإبن أبي عمير ينقله عن عبدالرحمن بن حجاج اگر میتوانید سریع نگاه کنید کافی جلد چهار صفحه دویست و شصت و پنج من چون نگاه کردم باب الاستطاعه را همین دیشب با مرآت العقول هم نگاه کردم تمام ... به ذهنم آمد این نیست نبود نمیدانم شاید اشتباه کردم چون تند تند میخواندم

- دویست و شصت و پنج حضرت استاد ؟
- بله بله
- خوب چه چیزی کدام قسمت را ؟
- نه همین روایت چیز را ببینید روایت عبدالرحمن بن حجاج علی بن ابراهیم و محمد بن اسماعیل بله همان است در باب است در خود باب است
- علي بن إبراهيم عن أبيه عن إبن أبي عمير عن عمر بن
- نه نه آن نه ، عن عبدالرحمن بن حجاج همان باب است در باب است میخواستم در ...
- عن علي بن إبراهيم ...
- در همان باب است حالا که صفحه را دیدم یادم آمد میگویم حالا خیلی لطیف است من دیشب در مرآت العقول این را خواندم اصلا با شرح نگاه کردم کل باب استطاعت کافی چند تا باب هفت هشت ده تا روایت است باز هم شبهه کردم با مرآت العقول دقت نگاه کردم که یک کمی معلوم میشود حواسم باز پرت شده ،

على أي حال ولكن غريب إنفرد الكيني رحمه الله بالنقل ، نحن ذكرنا سابقاً ومراراً وتكراراً على هذا المبنى الفهرستي إذا إنفرد الكليني غريب لأنّه غالباً الكليني لما ينقل الشيخ الطوسي لا أقل ينقل عنه غالباً هسة صدوق لا يلتزم بذلك لكن الشيخ الطوسي تقريباً هذا الحديث إنفرد به الكليني من ناحية السند صحيح ومن ناحية بإصطلاح المصدر واضح لافيه إشكال فهرستي ولا فيه إشكال رجالي لكن المضمون غريب أنا ذكرته بالنسبة إلى .. قال قلت لأبي عبدالله الحج على الغني والفقير هذا عجيب قال الحج

على الناس جميعاً كبارهم وصغارهم فمن كان له عذر عذّره الله ، الله يقبل عذره معذور عند الله ، والشيء الذي عجيب عندنا أنّ الشيخ الكليني أورد هذه الرواية في الباب مع رواية الزاد والراحلة هذا غريب من مثل الشيخ الكليني رحمه الله ولذا لا نفهم أصولاً الذي أنا الآن في ذهني الشيخ الكليني يذكر في الأبواب ما يختاره رحمه الله خياراته بإصطلاح ولذا هم أول أمس قرائت عبارة النجاشي تعجبنا أنّ النجاشي قال وصنف الكتاب الكبير النجاشي في حق الكافي هكذا قال وصنف عادتاً صنف يطلق على كتاب فيه صحيح وغير صحيح يعني فيه ما هو مقبول هسة لا نقول صحيح ما هو يقبله وما لا يقبله عادتاً هكذا المصنف لعل نظر النجاشي إلى هذا يعني غريب جداً أنّ الشيخ الكليني رحمه الله أورد هذه الرواية في هذا الباب بلي مثلاً تلك الرواية من عرض عليه الحج ما يحج به فاستحيى هو ممن يستطيع قال نعم ما شأنه ولو يحج على حمار أجدء أبتر فإن كان يطيق أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليحج أورد هذه الرواية أيضاً كما أنّه أورد رواية الحفص الأعور من طريق بإصطلاح محمد بن يحيى الخثعمي قال من كان صحيحاً في بدنه مخلاً سربه له زاد وراحلة فهو ممن يستطيع ، فهل واقعاً الشيخ الكليني رحمه الله ، النكتة الأساسية قبل أن ندخل في شرح الحديث واقعاً الشيخ الكليني كان يرى أنّ هذه الأحاديث الثلاثة بمعنى واحد ؟ فإن كان يطيق أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليفعل زاد وراحلة مخلاً سربه أنّ الحج على الناس كبارهم وصغارهم فمن كان له عذر عذّره الله هل هذه الروايات الثلاث بمعنى واحد رواية حفص الأعور التي أوردها الكليني ...

- ميخواهيد بفرماييد موضوعاتش فرق ميكند ؟
- طبعا ديگر
- آن وقت ايشان يكى از موضوعات را
- يكى گرفته ميشود قبول كرد ؟

وأما نحن إذا أردنا أن نفسر هذه الروايات تفسيراً فنياً علمياً هذه الرواية أصلاً من أوسع الروايات هذه الرواية من أوسع الروايات هذه الرواية معناه أنّ الحج واجب على الإنسان حتى يتبين له العجز إن كان له عذر عذره الله وهذا ما نحن نسميه بالقدرة العقلية ، تلك الرواية تدل على القدرة العرفية فإن كان يطيع أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً هذه قدرة عرفية تارةً يقول العجز عذر تارةً يقول لا القدرة دخيلة في الخطاب فرق بينهما وثالثةً يقول لا بد أن يكون قدرة خاصة هذه قدرة شرعية ، لو كنا نحن وهذه الروايات الثلاث في كتاب الكافي الحج على الناس جميعاً كبارهم وصغارهم من كان له عذر عذره الله يعني يجب عليه الحج حتى يتبين له العذر يتبين له العجز وهذا المعنى بعد أوسع من كل المعاني يعني كل إنسان يجب عليه يهيئ نفسه للحج حتى يتبين أنّه معذور

- يعنى خطاب اول ميگيريد ديگر؟
- همه را ميگيرد

وظاهراً الحديث مع ظاهر الكتاب لا ينسجم صحيح قال في أول الآية ولله على الناس ... يعني صدر هذا المطلب ولله على الناس حج البيت ثم قال من إستطاع إليه سبيلاً ، من إستطاع جعله بمعنى من كان معذوراً لا يجب عليه هذا فهم خاص للآية المباركة ، وسبق أن شرحنا مفصلاً في ذكر ذاك الحديث أنّه أصلاً بحث چون هر دو بزرگوار تشريف نداشتيد براى شما بخوانم ، عرض

کنم این کتاب کافی ر ا بیاورید من یک کم دیگر من این حدیث قبلا خواندیم حالا برای اینکه این نکته الان اجازه بدهید اینجا را من پیدا کنم ،

- اهل جده یعنی ؟
- نه نه اهل جده متمولین نه آن حدیث نه
- نه کلا میخواستم ... راویش را می فرمایید ؟
- نه به راویش حل نمیشود نه من این را مفصل خواندم حالا صفحه اش اصلا صفحه اش در ذهنم بود ببینید آقا در کتاب کافی
- جلد چهار باید باشد باب فرض الحج والعمرة یکی هم باب استطاعت ،
- بله آن روایت مفصلش بله عرض کنم ببینید جامع الاحادیث ندارید شما دارید ؟
- جامع الاحادیث در این نداریم جای دیگر داریم
- شما ندارید جامع الاحادیث ؟ نه ها
- لفظش را بفرمایید ،
- جامع الاحادیث اگر بود جلد سیزده صفحه صد و سه بیاورید این را ایشان هم اینجا از کافی ناقص نقل کرده من در حاشیه نوشتم میدانستم اینجا نقل کرده ایشان صد و سه
- بله آمد
- آن حدیث مفصل کافی را آوردید ؟ حدیث شش باب میقات المجاور بمکة خوب میخواهید من بعضی متنش را بگوییم شما بیاورید ،
- از همچین بابی در کافی نیست باب ...
- ببینید فلتلقی حمیدة ، فلتلقی حمیدة ، فلتلقی یک کلمه است حمیدة هم یک کلمه است ،
- بله پیدا کردم جلد ده صفحه صد و سی و نه
- جلد ده ؟ کافی که ده ندارد
- شما جامع الاحادیث شیعه را می فرمایید یا کافی را ؟
- نه جامع سیزده جامع
- من هم جامع مجلد ده صفحه سیصد و نود و نه یا چهارصد
- شاید چاپ قدیمش است چاپ قدیمش هم این نیست نه
- حالا عرض میکنم
- جامع الاحادیث ، خود کافی را بیاورید ، فلتلقی حمیدة این هست در کافی این جلدی که الان دست من است دوازده است در جلد بعد از این است همراهم نیاوردم فلتلقی حمیدة
- فتسألها خوب این فا ندارد برای همین هم هست که پیدا نمیشود، فا اینجا ندارد أبو علي الأشعري استاد چیز عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان

- عن صفوان عن عبدالرحمن بن حجاج خوب بخوانيد نه مفصلش است
- از اول ؟
- اها
- قلت لأبي عبدالله إني أريد الجوار فكيف أصنع قال إذا رأيت ...
- إلى آخره يک کمی ديگر بريم پايين تر ببينيد هنا هم أيضاً صفوان عن ... واضح أنّ الرواية شفهية صفوان عن عبدالرحمن هنا إبن أبي عيمر عن عبدالرحمن ورأيت السفيان بن الثوري
- عن عبدالرحمن عن من معنا اينها منظورتان است ؟
- نه همين همين كه ايشان آوردند بخوانيد بعد
- نه در همين روايت است قبلش است
- نه بعد از آن احرام فقال كنت أسمع سفيان الثوري قال جعفر بن محمد ... سطر سطر سطر بيايد پايين
- يا أباعبدالله فإني أرى لك أن لا ...
- ها همين قبلش يا اباعبدالله اينجا معلوم ميشود يک مناظره ای بين امام صادق وسفيان ثوری نوشته خيلی لطيف است ،
- بله قال ثم قال إنّ السفيان فقيهكم
- اما الصادق يعني قال إنّ السفيان الثوري ، سفيان به نظرم اگر يکی از اين سفيان ها بعد متواری شد در مكه مختفی شد بود چون با منصور بد بودند با بنی العباس با مهدی يا هادی عباسی هادی فكر ميكنم حالا نميدانم اين سفيان بن سعيد است يا سفيان بن اسماعيل است به نظرم همين ثوری بايد سفيان بن سعيد باشد حالا من كمی گاهی جا به جا ميكنم
- فقال عليه السلام
- فقال عليه السلام إنّ فقيهكم ... إنّ سفيان فقيهكم
- فأتاني فقال ما يحملك على أن تأمر أصحابك يأتون الجعرانة فيحرمون
- جِعرانة جَعرانة جِعِرانة نه اين چيز است ديگر ميقات طرف چيز است ميقانه نه حد حرم ادنی الحل طرف طائف چون ادنی الحل است به اصطلاح جعرانه ميقات طائف كه قرن المنازل است اين ادنی الحل است كه حضرت ابراهيم قرار داد حدود حرم حضرت ابراهيم قرار داد مواقيت را پيغمبر قرار داد ، جعرانه ... ما تأمر أصحابك
- فقلت له هو وقت من مواقيت رسول الله
- اشكالش اين بوده كه اين مثلا ميقات نيست اين ادنی الحل است چطور شما گفتيد بيايد از جعرانه بگويد از قرن المنازل احرام ببندند معلوم شد ...
- فقال وأي وقت من مواقيت رسول الله هو فقلت له
- حضرت می فرمايند احرامی كه پيغمبر برای عمره بستند
- فقلت له أحرم منها

- همین این احرام برای سال فتح مکه است توضیحش را میخواهم بدهم سال فتح مکه ...

دخل رسول الله شهر رمضان إلى مكة وبلا إحرام يعني بلباس الحرب والمسلمون بلا إحرام قال هالكلمة أنّ مكة حرم حرّمه الله منذ خلق السماوات والأرض ولا يجوز لأحد أن يدخلها بالسلاح إلا حلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام إلى يوم القيامة صار واضح ؟ فبعد أن فتح مكة ذهب إلى طائف حنين ...

- ... قضیه را ...
- ها

لما رجع من حنين أحرم من جعرانة هذا أهم شيء يعني هو كان يقول الميقات هو قرن المنازل مو جعرانة ، جعرانة أدنى الحل الإمام الصادق يقول رسول الله أحرم من جعرانة في سنة الثامنة من الهجرة بعد فتح مكة لما رجع من فتح طائف أحرم من جعرانة عمرةً ولم يبقى في مكة للحج ثم خرج إلى المدينة ، ولم يحج تلك السنة هذه سنة الثامنة سنة التاسعة هم خوب أرسل علياً وأبابكر وكذا للقضية والسنة العاشرة هو حج بنفسه فقال أي وقت هو من مواقيت رسول الله صار واضح ؟ إشكاله بأنّه قرن المنازل ميقات لا جعرانة يستشكل على الإمام فقال الإمام إنّ رسول الله أحرم منها في هذه العمرة

- حین قسم
- قسّم الغنائم
- قسم غنائم حنين فمرجعه من الطائف ،
- ها ومرجعه من الطائف يعني لم يحرم من قرن المنازل صار واضح لكم ؟ أحرم من الجعرانة فهذا وقت من أوقات رسول الله ، خوب
- فقال إنما هذا شيء أخذتُه من عبدالله بن عمر
- أخذتَهُ مو أخذتُهُ ، يعني سفيان قال هذا رأي عبدالله بن عمر ، يستشكل على الإمام الصادق صار واضح ؟
- بله
- الإمام يقول خوب عبدالله بن عمر عندكم جيد خوب صحيح الإمام لا يؤمن به ، إنما هذا شيء أخذتَه من عبدالله بن عمر يعني بعبارة أخرى إشكاله جدلي
- أخذتَهُ
- أخذتَهُ ها من عبدالله بن عمر
- نه من
- أخذه خوب يستشكل على الإمام الصادق أخذتَه عن عبدالله بن عمر هذا يسمى جدل في صناعة المنطق جدل يعني يتكلم مع الطرف بما هو مقبول عنده يقول أنت لا تؤمن بعبدالله بن عمر فكيف تأخذ برأيه إنما هذا شيء أخذته عن عبدالله بن عمر
- كان إذا رأى الهلال صاح بالحج فقلت أليس قد كانت عندكم مرضياً

- الإمام هم يجيبه مثله گفت جواب هچل هچول است صحيح هو مخالف لي لكن مو موافق أليس عبدالله بن عمر مرضياً عندكم ؟
- قال بلى ولكن أما علمت أنّ أصحاب رسول الله إنما أحرموا من المسجد فقلت
- مسجد يعني ذوالحليفة مسجد الشجرة ، مسجد يعني مسجد الحرام از خود مسجد الحرام احرام مى بيستند ديگر تا جعرانه نمى رفتند ، احرموا من المسجد ،
- چون خيلى هم واضح
- بعد يک حديث ديگر دارد عبدالرحمن بن حجاج ميگويد من گوش كردم امام صادق با يکى صحبت ميكردم من گوش كردم يعني يحتمل أنّ عبدالرحمن بن حجاج سمع من الإمام كلاماً كان في أجواء العامة مثل هذا الكلام بخوانيد خيلى لطيف است آخرش لطيف تر است بخوانيد ،
- فقلت إنّ اولئك كانوا متعتمين
- متمتعين
- متمتعين في أعناقهم الدماء وإنّ هؤلاء
- في أعناقهم الدماء يعني خلصوا من العمرة بقي عليهم الحج كون في الحج يذبحون في أعناقهم الدماء يعني الحج فيه الهدي الذبيحة يكون في أيام الحج يعني هؤلاء خرجوا من الإحرام متمتعين يعني أحرموا بالعمرة خرجوا من الإحرام وكان في أعناقهم الدم فلذا لم يخرجوا من مكة من أتى بالعمرة فهو مرتهن بحجه لا يخرج من مكة هؤلاء كانوا متمتعين فلذا أحرموا من المسجد الحرام نعم
- وإنّ هؤلاء قطنوا بمكة فصاروا كأنه من أهل مكة وأهل مكة لا متعة لهم ...
- أهل مكة لا متعة لهم فحينئذ يخرج إلى جعرانة أو إلى قرن المنازل يحرم
- يعنى چون قران دارند ؟
- اها قران و افراد احسنت بله
- فأحببت أن يخرجوا من مكة إلى بعض المواقيت وأن ...

إشكاله صحيح هذا الكلام صحيح بس يقول جعرانة ليس ميقاتاً ليس وقتاً وقت هو قرن المنازل الإمام يقول رسول الله أحرم من جعرانة فهو ميقات لأنّ جعرانة بعد قرن المنازل لما يأتي من طائف إبتداءاً قرن المنازل ثم جعرانة فكيف رسول الله يتجاوز الميقات من غير إحرام صار واضح ؟ نه ميخواهم اين نحوه مناقشات بين امام و بين يک عالم معروف آنها و امام اين را به دقت نقل ميكند حالا خيلى لطيف است آخرش خيلى لطيف است

- وأن يستغضوا به أياماً فقال لي أنا أخبره أنّها وقت من مواقيت رسول الله يا أباعبدالله
- بعد هذا الكلام قال يا أباعبدالله إني أُرى لك يا أرى لك هم يقرؤون أُرى لك فإنى أرى لك أن لا تفعل فضحكت

قال أرى لك أن لا تقول هذا الكلام أترك هذا الكلام يعني يقول للإمام الصادق يقول أنا قلت وقت من أوقات رسول الله يقول إني أرى لك أو أُرى لك يقال أُرى لك أن لا تفعل ذلك لا تقل لا تفتي هكذا فقلت إني أرى ذلك هو قال أرى لك

- اين ارى به معناى اعتقد
- بله البته اعقتدى كه خدا به من گفته يعنى مقدسش أُرى أُرى بهالمعنى يعنى إنّ الله يريني هذا المعنى
- ها ارائه كرد
- روشن شد ؟
- أُرى لك أن لا تفعل فضحكت وقلت ولكني أرى له أن يفعل

هو قال أرى لك قال أرى أن يفعلوا إن أُرى أن يفعلوا فطبعاً هناك عدة روايات لعبدالرحمن بن حجاج كان يعيش فى أجواء العامة يحتمل هذا الحديث على بعض المباني عندنا وإلا غريب هذا الحديث إنصافاً أصلاً هذا الحديث لا يعتبر قدرة حتى العرفية يعتبر العجز عرفاً والغريب انّه وهذا هو السر ظاهراً والعلم عند الله في إنفراد الكليني بنقله الصدوق لا يؤمن ونحن الآن ليست المشكلة عندنا مشكلة عندنا أنّه أصولاً كيف نفهم هذا المعنى أصلاً كيف نفهم أنّ الكليني أورد هذا الحديث في هذا الباب ومضافاً إلى ذلك عبدالرحمن بن حجاج له حديث آخر أول البحث قرائته كتاب جامع الأحاديث صفحة ثلاث مائة وثمانية وثلاثين سيصد و سي و هشت الحديث الخامس تفسير العياشي عن عبدالرحمن بن حجاج قال سألت أباعبدالله عن قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً قال الصحة في بدنه والقدرة في ماله فرق كبير بين الحديثين مع أنّ هذا الحديث الثاني من ما وراء النهر يعني والحديث الذي قرائته الآن من قم ومن الكوفة ومن بغداد أيضاً إبن أبي عمير كان في بغداد ، على أي إنصافاً نحن ذكرنا أسماء إلى الآن حديث محمد بن مسلم وحديث أبي بصير وحديث ... الغريب أنّ هذه الأحاديث التي تعتبر القدرة فيها عرفية غالباً فيه مناقشة ، هذا الحديث خوب إن صحّ التعبير من أعجبها هذا الحديث حديث عبدالرحمن بن حجاج عند الكليني أصلاً يستفاد أنّ القدرة هم ليست شرطاً بل العجز عذر فكل الناس يجب عليهم أن يحجوا إلا من كان معذوراً ولا يظهر من أصلاً خلاف الآية المباركة إنصافاً إنّ الحج على الناس جميعاً خوب خلاف الآية المباركة لله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً هذا الفهم قريب جداً ولا ندري لماذا أصلاً أولاً بالنسبة إلى إبراهيم ، عبدالرحمن بن حجاج إسناد هذا القول الآن صعب فضلاً عن الإمام لأنّ عبدالرحمن بن حجاج موجود في حديث آخر الإمام فسر الإستطاعة بالزاد والراحلة والصحة بالزاد والراحلة والصحة هذا الذي الآن موجود عندنا فتبين بإذن الله الشخص الرابع الذي هو حديث في ما نحن فيه خلاف المشهور هو عبدالرحمن بن حجاج إلى الآن عددنا الأسماء وحديث أبي بصير في غاية الغرابة فحديث أبي بصير بهذا الغرابة أورده الشيخ الطوسي عن حسين بن سعيد ، حسين بن سعيد كتابه مصنف واضح ذاك كان يخدم القوم ويخرج معهم إنصافاً غريب هذا الحديث هم غريب جداً هذا الحديث يعني الرابع الذي روي عنهم في هذا المجال في تفسير العياشي قال وفي حديث الكناني عن أبي عبدالله عليه السلام قال وإن كان يقدر أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً فليفعل ومن كفر قال ترك ظاهراً هذين الحديثين هو جعله رقم واحد ومن كفر قال ترك بإحتمال أستبعد أن يكون حديث من شسمة من ال... هذا الحديث لأبي الصباح الكناني نحن أمس هم أشرنا إلى ذلك من الأمور ... أول الأمس عفواً من الأمور الغريبة أنّ كثير من الروايات التي الآن موجودة عند الحلبي بعين متونها عند أبي الصباح الكناني والآن لا نفهم وجهاً واضحاً وهذا الحديث كان عند الحلبي التفسير العياشي هذا الحديث كان عند الحلبي قرائنا في كتاب جامع الأحاديث صفحة ثلاث مائة وإثنين وأربعين سيصد و چهل و دو الحلبي وقال فإن كان يطيق طبعاً هنا يطيق مذكور هناك يقدر أن يمشي بعضاً ويركب بعضاً هنا موجود فليحج هناك موجود فليفعل وسبق أن شرحنا بمناسبات مختلفة أنّ لا ندري هسة الآن بحسب الظاهر الذي نحن الآن نتصور أنّ الحلبي

أخذ من كتاب أبي الصباح الكناني لاحظوا هذا الكتاب صفحة ثلاث مائة وثمانية عشر سيصد و هجده الحديث الثالث والأربعون چهل و سه ينقله الشيخ الكليني رحمه الله واضح أنّه من كتاب أبي الصباح الكناني قلت له الرجل أرأيت الرجل التاجر ذي المال حين يسوف الحج كل عام وإلى آخره ثم قال الكليني مباشرتاً علي بن إبراهيم عن أبيه عن إبن أبي عمير عن حماد عن الحلبي مثله هذا بما أنّه الكتاب كان موجود عندي قرائت لكم وأما مراجعتاً في الخارج إلى ما شاء الله رأيت عشرات الأحاديث هكذا ، رأيت عشرات الأحاديث هكذا فهل أبي الصباح الكناني هل الحلبي عنده يعني أبي الصباح الكناني مستقلاً الآن صعب علينا قبول هذا الشيء طبعاً لو كنا نحن وحسب القاعدة في كتاب أبي الصباح موجود وإن كان يقدر أنا أتصور يقدر أفضل من قول الحلبي يطيق يقدر أفضل من يطيق والوجه في ذلك ما ذكرناه إلا أن نقراء يَطيقُ يعني بالثلاثي المجرد يعني يتمكن ، لأن يُطيقُ بمعنى أنّه لا يتمكن يعني يُطيقُ يعني يتحمله بصعوبة وعلى الذين يُطيقونه يعني يتحملون الصوم بصعوبة يقدر أفضل من أن يطيق وإن كان يقدر فتبين بإذن الله تعالى أنّ أبي الصباح الكناني أيضاً له حديث في هذا المجال صار واضح إلى الآن صار خمسة ، خمسة من الأعلام لكن في رواية العذر مانع عجز مانع عذر في عدة روايات القدرة العرفية من هؤلاء الخمسة نعم في قبال ذلك ما جاء بعنوان أنّه لا لا بد من الزاد والراحله مثلاً عبدالرحمن بن حجاج له رواية معارضة أنّه زاد وراحلة هذا بالنسبة إلى الخمسة من الأعلام لهم هذا الشيء كلمة ومن ترك كفر قال ترك يأتي إن شاء الله نشرحه وأهم من ذلك كله هسة إلى الآن خمسة صاروا أهم من ذلك كله وواقعاً هم إنسان يتعجب كتاب الحج لمعاوية بن عمار إسمه المناسك كتاب الحج لمعاوية بن عمار الغريب في كتاب الحج لمعاوية بن عمار مع أنّه أهم كتاب عند الأصحاب عن الصادق عليه السلام هذا المطلب جاء بصورة مشوهة يعني هذا غريب جداً ، مع أنّ المتعارف أن لا بد يكون هذا الكتاب متعرض لهذه المسألة بما أنّ هذا الباب باب السادس لاحظوا الحديث التاسع عشر هذا هواية دققوا في هذا المطلب بدقة كافية إنصافاً الباب السادس الحديث التاسع عشر حديث نوزده صفحة ثلاث مائة وثلاثة وأربعين إنفرد الشيخ الطوسي بهذا المتن روى هذا المتن من كتاب حسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار خوب السند صحيح رجالياً لا مشكلة فيه فهرستياً هم لا مشكلة فيه لأن كتاب معاوية بن عمار ألف في الكوفة من تراثنا الكوفي نقله فضالة بن أيوب إلى حسين بن سعيد إلى أهواز فضالة بن أيوب أزدي عربي صميم إنتقل إلى أهواز وحسين بن سعيد ينقل بواسطته جملةً من تراث الكوفة وواضح يعني في عدة أسانيد موجود ففهرستياً هم واضح الحديث واضح فالمصدر الأول كتاب الحج لمعاوية بن عمار المصدر المتوسط كتاب الحج لحسين بن سعيد المصدر المتأخر منفرداً التهذيب ،

- يعنى اعراض اصحاب است ؟
- نميدانم از من ميپرسيد نميدانم
- نه خوب شيخ طوسى كارش است ديگر يک دفعه اعراض اصحاب بوده دوباره آورده
- آورده چرا ؟ آن هم چه كتاب مصدر اول مشهور هم مصدر اول مشهور است هم مصدر متوسط مشهور است صار واضح ؟

فمن ناحية المصدر والصدور إنصافاً شواهد تؤيدها تؤيد الرواية وإنما ذكرنا اين نكته رتبه بندى مصدر خيلى روشن ميكند مطلب را يعني على المبنى الفهرستي المطلب بعد يصير واضح حسين بن سعيد في القرن الثالث الشيخ الطوسي في القرن الخامس في القرن الرابع لم يذكروا الحديث مع أنّ المصدر الأول مشهور جداً عندهم والمصدر المتوسط هم مشهور عندهم كتب حسين

بن سعيد ، قال عليه السلام سألته عن قول الله عزوجل قال الله عزوجل ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً قال هذه لمن كان عنده مال وصحة

- اين را عياشى هم آورده با اين سند
- ميخوانم حالا آنها را هم ميخوانم خيلى ما اينجا صحبت كرديم سابقا شيخ صدوق هم على احتمال آورده لكن در فقيه نه يعنى در آن مصادر قابل اعتماد

هذه لمن كان مال وصحة يعني زاد وراحلة وصحة نحن سبق أن شرحنا أنّ مجموع ما ذكر في الروايات صحة وزاد وراحلة وتخلية السرب ونفقة العيال والرجوع إلى الكفاية هذه مجموع الأمور التي ذكرت في الروايات في هذه الرواية ثلاثة هذه لمن كان عنده مال وصحة وإن كان سوفه للتجارة فلا يسعه فإن مات على ذلك فقد ترك شريعةً من شرائع الإسلام إذا يجد ما يحج به وإن كان دعاه قوم أن يحجوه فاستحيى فلم يفعل فإنّه لا يسعه إلا أن يخرج ولو على حمار أجدء أبتر ، هذا غريب الذيل غريب هذا لمن كان عنده مال يحتمل كما ذكرنا أمس أول أمس هم أيضاً أنّ الحديث شوية صار فيه مشكلة كان مراد الإمام أنّه إذا كان مال عنده ولم يخرج للحج فيجب عليه أن يخرج ولو متسكئاً ولو على حمار فإن مات على ذلك فقد ترك شريعةً من شرائع الإسلام إذا هو يجد ما يحج به وإن كان دعاه قوم أن يحجوه فاستحيى يعني إذا مات عفواً إذا كان عنده مال ولم يحج يعني مع أنّه كان له هذا المال ومع ذلك لم يحج يعني قرائنا رواية أنّه

- قال هذه لمن كان عنده مال وصحة وإن كان سوفه للتجارة فلا يصحه على فإن مات على ذلك فقد ترك شريعةً من شرائع الإسلام ، همين ؟ چه قسمتش را ميخواستيد ؟
- لا

يعني المراد إذا يجب عليه الحج لاحظوا المحاسن حديث واحد وعشرين من رواية أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله رجل كان له مال فذهب ثم عرض عليه الحج فاستحيى قال من عرض عليه الحج فاستحيى يخرج ولو على حمار أجدء أصلاً مراد رواية أبي بصير هكذا يعني ذهب ماله ، كان له ، فهل يحتمل رواية معاوية بن عمار في ... صار واضح وإلا يقول هذه لمن كان عنده مال وصحة ، نميدانم روشن شد چه چيزى ميخواهم بگويم ؟ لعل أصلاً في الأصل هكذا كان ، كان عنده مال وصحة فلم يحج قال إذا كان عنده مال وصحة ولم يحج يجب عليه أن يخرج إلى الحج ولو على حمار أجدء حينئذ يعني بعبارة أخرة كان له مال فذهب فاستقر عليه الحج إذا إستقر عليه الحج يخرج ولو متسكئاً ولو مشياً ولو يخدم القوم أصل المطلب كان هكذا ،

- خوب اين كه خلاف است با روايات ديگر قابل جمع نيست ؟
- با روايات ديگر جور در مى آيد رجل كان له مال فذهب ثم عرض عليه الحج
- پس مالش از بين رفته ديگر
- خوب اين جا هم همين را ميخواهد بگويد ديگر اينجا ميگويد فان كان سوفه للتجارة
- هى عقبش بندازد
- عقب ...

بعد فإن مات فقد ترك ... اما إذا لم يمت وعرض عليه ولو على حمار يخرج وإلا هذا الذيل لا يتناسب مع الصدر ولذا لعل الشيخ الكليني والصدوق لم ينقلا في الفقيه تصورا مع الذيل متفاوت مع الصدر اگر اين مطلب را بگوييم اين مشكل ديگر حل ميشود اصلا كلا اين حمار اجدء ابتر به حساب يخرج ويخدم القوم ويخرج معهم مال جايى است كه استقر عليه الحج

- ديگر به گردنش آمده
- آمد
- بعد از آن مالش رفت ورشكست شد
- اها

وسالته عن قول الله عزوجل ومن كفر قال يعني من ترك ، عجيب هذا الأمر قال كفر هنا بمعنى من ترك صار واضح؟ هذه الرواية بإصطلاح ...

- اين آيه ادامه دارد ؟ كجاست ادامه همان است ؟
- بله ومن كفر فإن الله غني عن العالمين

ثم المشابهات نتعرض ل... في كتاب البحار الحديث ثلاثة وعشرين في كتاب البحار عن إبن المتوكل عن الحمير وسعد جميعاً عن إبن عيسى عن إبن محبوب عن معاوية بن عمار وقلنا هذه النسخة جداً غير معروف ، لعله مورد أو موردين حسن بن محبوب يروي كتاب الحج لمعاوية بن عمار ، شرحنا مفصلاً والإنسان لما يراجع ... حسن بن محبوب صفوان عن معاوية ، إبن أبي عمير ... أما حسن بن محبوب عن معاوية جداً شاذ ، ثم هذه الرواية لا توجد في جميع النسخ التوحيد للشيخ الصدوق هذا يقول قول الله عزوجل لله على الناس حج البيت من إستطاع ... قال هذا لمن كان عنده مال وله صحة الغريب الصدوق على تقدير صدور هذه الرواية من عنده لم يذكرها في كتاب الفقيه طبعاً على نسخة والعجيب أنّه في ذيل كلمة ومن كفر فإنّ الله ، يعني من ترك صار واضح مراد بكفر ترك ترك الحج ، مثل ترك الصلاة في صفحة ثلاث مائة وتسعة عشر من هذ االكتاب صفحه سيصد و نوزده الحديث الخامس والأربعون چهل و پنج همين تفسير عياشى كه فرموديد ، تفسير العياشي عن إبراهيم بن علي قلنا تفسير العياشي الآن مرسل لكن هذا الحديث مسند صدفتاً هذا إبراهيم بن علي من مشايخ العياشي أصله من الكوفة ودخل سمرقند وكان يكرم من قبل أمراء آل سامان وكان محل إحترام ويعتمد عليه عن عبدالعظيم الحسني هذا هم غريب ، ما عندنا الآن رواية عن عبدالعظيم الحسني في الحج من كتاب معاوية بن عمار إلا هذا ، أولاً الرواية غريبة لأن من ماوراء النهر العياشي عن أستاده إبراهيم بن علي هو ينقلها عن عبدالعظيم الحسني غريب ، عبدالعظيم عن الحسن بن محبوب ، غريب أيضاً ،

- صاحب كتاب نبوده است ؟
- عبدالعظيم چرا يک كتاب دارد ...
- نه على بن ابراهيم ، ابراهيم بن على
- نه نه

عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن عمار ، يعني السند غرابة في غرابة المصدر هو بحسب الظاهر المصدر الأساس كتاب معاوية بن عمار والمصدر المتوسط عادتاً كتاب حسن بن محبوب والمصدر المتأخر هم كتاب العياشي ، فهذ االحديث تأملوا رجالياً معتبر هذا الحديث هذا الحديث رجالياً معتبر رجالياً لا... لأنّ ثقاة لكن فهرستياً فيه إشكال ،

- طبقه چطور طبقه ؟
- ميخورد همه اش بله هيچ مشكلى ندارد

عبدالعظيم طبقته تناسب مع حسن بن محبوب بس هو روى عنه الآن مصادرنا قليلة في هذه الجهة ، عجيب هذا السند موجود هنا عن إبن محبوب عن معاوية في قول الله في نسخة من كتاب التوحيد والعياشي يروي من طريق عبدالعظيم الحسني ليس مألوفاً عندنا ، النكتة الأساسية يبدوا أنّ هذه النكتة من كتاب معاوية بن عمار كانت موجودة على أي هذه النسخة روى عنه حسين بن سعيد هذا أصح طريق عند الشيخ الطوسي ، عند الصدوق على إحتمال عند العياشي من طريق عبدالعظيم عن إبن محبوب صار واضح ؟ فيبدوا في الذهن أنّه كتاب الحج لمعاوية بن عمار في هذا القسم من عنده مشكلة موجودة روشن شد آقا مشكل روشن شد ؟ أفضل هذه الطرق ما يرويه الشيخ عن حسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار هذا أفضله على الإطلاق

- در معانى الاخبار هم چنين سندى داريم استاد
- يعنى همچين سندى عبدالعظيم ؟
- بله
- بله عبدالعظيم هستند گفتم قليل است
- حسن بن محبوب عن معاوية اين در آن ...
- ابن محبوب از غير از معاويه عبدالعظيم از ابن محبوب هم داريم حالا اين را مراجعه كنيد در منزل تامل فرموديد

ثم في هذه الرواية قال هذا لمن كان عنده مال وصحة أصح هذه الروايات ما رواه الشيخ في التهذيب والإستبصار فإن سوفه للتجارة فلا يسعه ذلك وإن مات على ذلك فقد ترك شريعةً من شرائع الإسلام ... إذا ترك الحج وهو يجد ما يحج به وإن دعاه أحد إلى أن يحملوه فاستحيى فلا يفعل فإنّه لا يسعه إلا أن يخرج ولو على حمار أجدء أبتر

- اين خجالت يعنى چه اينجا ؟ خجالت اسم فاستحيى
- ما ديروز عرض كرديم دو تا خجالت مطرح است يكى خجالت از قبول هديه ديگران يكى خجالت از الاغ سوار شدن
- اين اصطلاح است يعنى
- نه هر دويش درست است ديگر خجالت از قبول هديه ديگران ظاهر استحيى ديروز شرح داديم ديروز تشريف نداشتيد استحيى كه از قبول هديه باشد در يک موردى اينطور است در يكى ديگر نه ولو على حمار ...

وهو قول الله ومن كفر وهو قول الله آنجا بود وسألته عن قول الله قال ومن كفر فقد ... فإن الله غني قال ومن ترك فقد كفر ، اين چقدر با آن فرق كرد ، روشن شد آقا نميدانم روشن شد چه ميخواهم بگويم ؟ في هذه النسخة يريد أن يقول أنّ ترك

الحج يسبب الكفر ومن ترك فقد كفر أما في تلك النسخة نسخة حسين بن سعيد يقول لا من كفر يعني من ترك الحديث صار فيه زيادة ونقيصة ، في نسخة العياشي من ترك فقد كفر ، في نسخة الشيخ ومن ترك يعني من ترك فقد كفر ليس خيلى لطيف است اين مطلب ودقة العياشي ، العياشي ملتفت إلى أنّ هذا المتن من ترك فقد كفر هذا المتن هم ظاهراً كان عنده يعني هذا المتن من ترك نه من ترك فقد كفر فالنسخة التي عنده من إبراهيم بن علي من ترك فقد كفر نسخة حسين بن سعيد من ترك، كفر يعني ترك ، لا كفر أو بإصطلاحنا كفر عملي يعني ترك الواجبات ، لا الكفر العقائدي يصير كافر قال يعني من ترك

- چون منكر كه نبوده
- منكر ها ترک

ثم لاحظوا الحديث الخامس والعشرين من نفس الباب صفحة سيصد و چهل و پنج از همين جامع الاحاديث أيضاً تفسير العياشي عن أبي أسامة زيد الشحام اين حديث زيد الشحام اين الان ششي بود حديث زيد الشحام را ميخواستيم هفتى بخوانيم عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله ولله على الناس حج البيت من إستطاع إليه سبيلاً قال سألته ما السبيل قال يكون له ما يحج به بناءاً به قدرت شرعي قلت أرأيت إن عرض عليه ما يحج به فاستحيى من ذلك عرض عليه ما يحج به يعني ... قال هو ممن إستطاع إليه سبيلاً قال وإن كان يطيق المشي بعضاً والركوب بعضاً فليفعل ، هذا ظاهراً مراد بيجد ما يحج به قال يقدر قدرة قلت أرأيت قول الله ومن كفر أهو في الحج في رواية زيد الشحام ، رواية زيد الشحام الآن لا توجد عندنا إلا من كتاب بإصطلاح العياشي ، قال نعم قال هو كفر النعم يعني هو ترك الطاعات كفر النعم يعني إذا أردنا إصطلاح آخر هو كفر فقهي لا كفر أصولي لا كفر عقائدي مثل ترك الصلاة مثل ترك الصوم لاحظوا التعبير وقال من ترك في خبر آخر عجيب دقيق العياشي اين ظرافتها خيلى مهم است فقد كلمة يعنى افتاده است وقال من ترك في خبر آخر مراده بخبر آخر صار واضح ؟ ذيل حديث معاوية بن عمار هو نفس معاوية بن عمار أتى به بنسخته من ترك فقد كفر فيبدوا كان مطلع على نسخة حسين بن سعيد ، عجيب ها خيلى زحمت كشيدند در ماوراء النهر در آخر قرن چهارم چه زحمتى كشيده است اواخر قرن سوم خيلى عجيب است ها ، يعني هذه الإشارات وقال من ترك في خبر آخر مراده بخبر آخر رواية معاوية بن عمار على نسخة الحسين لا النسخة التي عنده ، قال خذ واختلف اگر اين تصوراتى كه بنده دارم راست باشد خيلى عجيب است انصافا چون نسخة معاوية بن عمار عنده من ترك فقد كفر ، نسخة زيد الشحام عنده منفرداً كفر النعم ، نسخة معاوية بن عمار على نسخة الشيخ الطوسي أصلاً كفر يعني ترك لا كفر النعم لا... من ترك فإنّ الله غني عن العالمين كفر يعني ترك مو أنّ الترك يؤدي إلى الكفر وشن شد آقا ؟ ثم عندنا رواية أخرى عن معاوية بن عمار قال سألت ... بگذاريد ديگر ... بخوانيد حالا ديگر خونديم الحديث الثالث والعشرون التهذيب والإستبصار من كتاب حسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية والفقيه هم عن معاوية بن عمار سألت أباعبدالله عن رجل عليه دين أعليه أن يحج قال نعم إنّ حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي من المسلمين ، هذا لمن كان عنده مال وصحة فيبدوا كان في نسخة من كتاب معاوية بن عمار هذا التعبير وهذا خلاف المعروف بين أصحابنا ثم في الحديث السابع والعشرين شرحته مفصلاً كاتب هذا المطلب نقله الشيخ النوري في المستدرك لكن الجامع لم يلتفت أصل هذا الكلام من المرحوم الشيخ المجلسي في البحار ، المجلسي في البحار قال توجد في زيادة في بعض نسخ فقه الرضوي وقلنا أصل هذا موجود في كتاب النوادر الذي كان ينسب إلى أحمد وشرحنا هناك هذا الكتاب يعني كتاب نوادر مرحوم آقاى

ابطحی چاپ کردند اینجایش که رسیدند چاپ نکردند خیلی عجیب است این نکته اساسیش را چاپ نکردند نوشتند هذا مطابق مع فقه الرضا ولا حاجة إلى أن نطبع نذكره هنا نحن ذكرنا أنّه في كتاب النوادر موجود هكذا إنتهى تم كتاب الصلاة وبعده كتاب الصوم تأملوا في العبارة وفي الدرج المناسك يعني في الكتاب الذي كان هذا موجود في المجموعة المناسك ، المناسك مناسك معاوية بن عمار ومع الأسف لم يطبعه السيد الأبطحي طبع هذا القسم مع الطبعة القديمة للنوادر قلنا نوادر طبع مرةً مع كتاب المقنعة يعني فقه الرضا كاملةً مع كتاب المقنعة في الطبعة القديمة موجود وفي النسخ المخطوطة أيضاً وفي كتاب البحار هم موجود ولكن الأن أنا متردد في أنّ كتاب المناسك قال صفوان عن معاوية بن عمار هكذا هل هو مناسك معاوية بن عمار أم مناسك صفوان لاحظوا كاتب المناسك هنا هذه العبارة موجود لكن الموجود في هذا الكتاب قال سألت ... قال أبي هذا هم عجيب قال سألته عن دين الحج قال إنّ حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي من المسلمين عجيب غريب يعني وهذه النسخة لم ينقلها الشيخ الكليني هذا بعض نسخ الفقه الرضوي في الواقع كان المناسب أن يذكره من مصدره الأصلي وهو لم يفعل هذا الشيء فالذي الآن أريد أن أقول إنصافاً كتاب الحج لمعاوية بن عمار في هذا المجال مشوه وكان المفروض أن يكون النقل من هذا الكتاب أصولاً والآن لا ندري لماذا حصلت هذه المشكلة في الكتاب والعلم عند الله سبحانه وتعالى وصلى الله على محمدوآله الطاهرين.